# استعمال (لو) في السنة النبوية:
# قراءة في السياقات والمعاني الشرعية

**بلال حميد يحيى الروحاني***

تاريخ تسلُّم البحث : 2025/8/21م تاريخ قبول النشر : 2025/10/21م

**الملخص**

يتناول هذا البحث ظاهرة لغوية وعقدية مهمة تتمثل في استعمال النبي -ﷺ- لحرف "لو" في السنة النبوية، وذلك في ضوء ما ورد من نهي صريح عن التلفظ بـ"لو" في مواضع معينة لما لها من أثر نفسي وإيماني في فتح باب للشيطان، وضعف الرضا بالقدر، مقابل ورود أحاديث صحيحة أخرى على لسان النبي -ﷺ- استعمل فيها "لو" في سياقات مشروعة.

وقد سعى الباحث إلى جمع الأحاديث النبوية التي ورد فيها النهي أو الاستعمال لحرف "لو"، ثم تحليلها من حيث السياق والمعنى والمقصد، واستقراء دلالاتها اللغوية والشرعية، وبيان الضوابط الفارقة بين الاستعمال المشروع والممنوع، معتمدًا على كتب السنة، وشروح الحديث، وكتب اللغة والمقاصد الشرعية.

وانتهى البحث إلى أن "لو" ليست ممنوعة بإطلاق، بل يحرم استعمالها إذا دلت على تسخط أو اعتراض على القدر، ويجوز استعمالها إذا كانت لغرض البيان أو التعليم أو التحسر المشروع، وذلك يبرز بلاغة النبي -ﷺ- وحكمته في توظيف أدوات اللغة بما يخدم المقصد الشرعي.

**الكلمات المفتاحية:** لو، النهي، السنة النبوية، القضاء والقدر، تفتح عمل الشيطان.

المقدمة:

الحمد لله الذي أنزل الكتاب بلسانٍ عربي مبين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد أفصح الخلق لسانًا، وأبلغهم بيانًا، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإنّ اللغة العربية بما تحمله من دقةٍ في التعبير وثراءٍ في المعاني تُعدّ المفتاح لفهم النصوص الشرعية، وقد أولى العلماء ألفاظها وعلاماتها البيانية اهتمامًا بالغًا في الفقه والأصول والتفسير والحديث، لما لها من أثر مباشر في إدراك مراد الشارع. ومن بين تلك الأدوات التي شغلت أهل اللغة والمعاني حرف "لو"، الذي تتفاوت دلالاته بين الشرط والامتناع، والتحسر، والتمني، والافتراض، بحسب السياق والمقصد.

وقد ورد عن النبي -ﷺ- النهي الصريح عن استعمال "لو" في سياقات معينة، لما فيه من فتحٍ لباب الشيطان، وتهديدٍ لعقيدة الرضا بالقضاء والقدر، كما في الحديث المشهور: "لا تقل لو أني فعلت كذا لكان كذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان.[1] "

ومع ذلك، وردت عن النبي -ﷺ- أحاديث صحيحة استعمل فيها "لو" بنفس اللفظ، كقوله -ﷺ-: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت..."، مما قد يُوهم بالتعارض بين النهي والاستعمال.

ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث بعنوان: " استعمال (لو) في السنة النبوية: قراءة في السياقات والمعاني الشرعية"، بمعنى استعمالات النبي -ﷺ- لحرف (لو) في السنة النبوية، والجمع بين النهي عن قول لو واستعمالاتها في السنة، ساعيًا بإذن الله تعالى لإيضاح المعاني والضوابط، وجمع الأحاديث، وتحقيق المقاصد الشرعية واللغوية معًا.

* أستاذ الحديث وعلومه المشارك – جامعة إقليم سبأ.

**مشكلة البحث:**

تكمُن إشكالية هذا البحث في:

كيفية الجمع بين النهي النبوي عن استعمال "لو" في بعض المواضع، وبين ورود هذا اللفظ على لسان النبي –ﷺ– في مواضع أخرى، وتحديد الضوابط التي تميز الاستعمال المشروع من الممنوع.

**أهمية البحث:**

تبرز أهمية هذا البحث في:

1- أنه يؤصل لفهم دقيق لاستعمالات "لو" في السنة النبوية.

2- أنه يبرز البلاغة النبوية في اختيار الألفاظ في ضمن مقامات مختلفة.

3- كونه يجمع بين النصوص الحديثية التي ظاهرها التعارض.

4- أنه ينبه الدعاة والمربين إلى خطورة الألفاظ التي تحمل في معناها اعتراضًا على القدر.

**أسباب اختيار الموضوع:**

1- انتشار استعمال "لو" في الحياة اليومية دون وعي بمعناها الشرعي.

2- الرغبة في بيان جماليات البيان النبوي ودقّته في التعامل مع أدوات اللغة.

**أهداف البحث:**

1- حصر الأحاديث التي ورد فيها النهي عن "لو" واستعمالها.

2- تحليل السياقات المختلفة التي ورد فيها "لو" في السنة.

3- بيان الفرق بين الاستعمال المذموم والمشروع.

4- استخلاص الضوابط الشرعية واللغوية لاستعمال "لو".

**حدود البحث:**

- يقتصر البحث على أحاديث النبي –ﷺ– دون التطرق إلى استعمالات الصحابة أو علماء السلف.

- يركّز على الجانب العقدي والبلاغي والمقاصدي دون الخوض في التطبيقات الفقهية الواسعة.

**منهج البحث:**

المنهج الاستقرائي: في جمع الأحاديث المتعلقة بلفظ "لو".

المنهج التحليلي: لتحليل دلالات "لو" في كل حديث.

المنهج المقارن: في الجمع بين النصوص وبيان اختلاف المقامات.

المنهج المقاصدي: لفهم مقصد الشارع من النهي أو الجواز.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والنظر في الدراسات السابقة، لم يجد الباحث دراسة سابقة موضوعية، وإنما دراسات متعلقة بالجوانب النحوية ل (لو) الشرطية كرسالة الطيب عبد المجيد بن كيران طبعت بدار الكتب – لبنان، تناولت الجوانب النحوية وليست الموضوعية الحديثية.

وكذلك دراسة حديث (المؤمن القوي خير .. وفيه ولا تقل لو .... الحديث)، للدكتور فالح محمد بن فالح الصغير، والتي تناولت الحديث بعينه بكل مفرداته، وليس موضوع استعمالات لو في السنة والمنع منها في مواطن مخصصة، وهذا ما سيتناوله هذا البحث بمشيئة الله تعالى.

**خطة البحث:**

يحتوي البحث على مقدمة، وفيها مشكلة البحث وأهميته، وأسباب اختياره وأهدافه، وحدوده ومنهجه، وخطته، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: لفظ "لو" في اللغة والاصطلاح.

المبحث الثاني: النهي عن استعمال لفظ "لو" في السنة النبوية.

المبحث الثالث: استعمال النبي –ﷺ– لفظ "لو".

المبحث الرابع: الجمع بين النهي والاستعمال.

الخاتمة وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

**المبحث الأول: معنى "لو" في اللغة والاصطلاح.**

أولًا: لفظ "لو" في اللغة:

يُعد حرف "لو" من الحروف المشهورة في اللغة العربية، وله استعمالات متعددة تدور غالبًا حول الامتناع، ويُعبَّر عنها بـ "الامتناع لامتناع"، أي: امتناع حدوث شيء لامتناع سببه.

قال ابن هشام في مغني اللبيب: "لو حرف يدل على امتناع الشيء لامتناع غيره"، ومثاله: "لو جاء زيد لأكرمته"، أي أن الإكرام ممتنع لأنه لم يأتِ[2].

كما جاء في لسان العرب لابن منظور: "لو: حرف شرط يدل على امتناع الشيء لامتناع غيره، وهو حرف امتناع لامتناع[3]".

ومن استعمالات "لو" أيضًا في اللغة:

- التحسّرية: وهي التي تأتي بعد وقوع الحدث، وتعبر عن ندم أو حزن على ما فات، نحو قول القائل: "لو أني فعلت كذا..."، وهو تعبير عن الندم.
- الشرط غير الحقيقي: مثل: "لو كنت طائرًا لطرت"، وهو مجرد فرض لا يمكن تحققه.
- العرض والتمني: وقد تأتي لذلك، وإن كان نادرًا، مثل: "لو تأتينا فتكرمنا".

ثانيًا: "لو" في الاصطلاح النحوي:

في الاصطلاح النحوي، تصنَّف "لو" على أنها حرف شرط غير جازم، وتدل على الامتناع، بخلاف أدوات الشرط الجازمة كـ "إنْ" و"مَنْ".

والفرق بينها وبين "إنْ" أنَّ "إنَّ" تحتمل الوقوع وعدمه، أما "لو" فغالبًا لا تستعمل إلا فيما كان ممتنعًا في الواقع.

مثال توضيحي: "إن تدرس تنجح" ←احتمال وقوع الدراسة موجود.

"لو درست لنجحت" ←الدراسة لم تقع، والنجاح من ثمَّ لم يقع.

ويُبنى على هذا الفرق في المعنى والاستعمال أن "لو" كثيرًا ما تدل على التأسّف، وتُستعمل في سياقات الندم على أمر فات، أو على استحالة تحقق شيء.

**المبحث الثاني: النهي عن قول "لو" في السنة النبوية.**

**أولًا: حديث النهي عن "لو".**

من أشهر الأحاديث النبوية التي ورد فيها النهي عن استعمال "لو" قول النبي -ﷺ-:

"احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء، فلا تقل: لو أني فعلت كذا، لكان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن "لو" تفتح عمل الشيطان.[4] "

فالمتن: جمع الحديث بين توجيه سلوكي إيماني (الحرص على ما ينفع والاستعانة بالله)، وتنبيه تربوي عقائدي (التحذير من قول "لو").

الحكم: نهي تنزيهي لا تحريمي، عند جمهور العلماء؛ أي إن قول "لو" في هذا السياق مكروه؛ لأنه يورث الحزن ويفتح بابًا للشيطان؛ وليس لأنه محرم بذاته.

وهذا الحديث يُعد أصلًا في النهي عن قول "لو" في سياق التحسر والاعتراض على القدر، وهو واضح في دلالته على أن قول "لو" في هذه الحال يفضي إلى الجزع، ويُضعف التسليم بالقضاء.

وقال الإمام النووي -رحمه الله- في شرحه لهذا الحديث: "فالظاهر أن النهي إنما هو عن إطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه، فيكون نهي تنزيه لا تحريم، فأما من قاله تأسفا على ما فات من طاعة الله تعالى أو ما هو متعذر عليه من ذلك، ونحو هذا، فلا بأس به، وعليه يحمل أكثر الاستعمال الموجود في الأحاديث والله أعلم[5]"

**ثانيًا: سبب النهي عن "لو".**

النهي عن قول "لو" في هذا الموضع ليس لمجرد اللفظ، وإنما لما يترتب عليه من آثار نفسية وعقدية، منها:

- عدم الرضا بقضاء الله وقدره.
- الوقوع في التمني المذموم الذي لا يُغيّر شيئًا.
- فتح أبواب الوساوس والحسرة.
- فتح مدخل من مداخل الشيطان للندم.

ولهذا قال النبي -ﷺ-: "فإن لو تفتح عمل الشيطان"؛ أي: إنَّ الاستمرار في عدم التسليم بقضاء الله يبقي صاحبه في الهم والجزع واليأس والقنوط، وهي أمور ينهى عنها الإسلام ويأباها.

**ثالثًا: أقوال العلماء في "لو" المذمومة.**

قال ابن تيمية -رحمه الله- عند حديثه عن "فإن لو تفتح عمل الشيطان": "فأمره إذا أصابته المصائب أن ينظر إلى القدر، ولا يتحسر على الماضي، بل يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، فالنظر إلى القدر عند المصائب، والاستغفار عند المعائب[6]".

ويقول أيضاً: "وأمره إذا أصابته مصيبة مقدرة أن لا ينظر إلى القدر ولا يتحسر بتقدير لا يفيد، ويقول: قدر الله وما شاء فعل، ولا يقول: لو أني فعلت لكان كذا، فيقدر ما لم يقع يتمنى أن لو كان وقع؛ فإن ذلك إنما يورث حسرة وحزناً لا يفيد، والتسليم للقدر هو الذي ينفعه[7]".

وبذلك يظهر أن النهي متعلق بالمقام والمقصد، فـ"لو" تكون مذمومة إذا قيلت:

- بعد وقوع مصيبة.
- بصيغة اعتراض أو حزن على ما فات مع تجاهل التسليم بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

**رابعاً: "لو" المذمومة: متى تكون؟**

بناءً على كلام العلماء، فإن "لو" المذمومة تكون في الحالات الآتية:

- عند التأسّف والتحسر بعد فوات أمر، دون رضا وتسليم، كمن يقدم على وظيفة معينة، ولا يوفق، فيظل يتحسر ويقول: لو أني قدمت مبكراً لكنت مقبولاً، على وجه الاعتراض والحسرة، والأصل أن يستسلم لقضاء الله وقدره، ويقول مؤمناً: قدر الله وما شاء فعل.
- إذا قُصد بها الاعتراض على القدر أو تمني عكس ما وقع.
- إن أدّت إلى الحزن المستمر أو القنوط من رحمة الله.

وهذه المعاني كلها تُخالف جوهر الإيمان بالقضاء والقدر، وهو أحد أركان الإيمان الستة.

بينما إذا استعملت "لو" للتعليم، أو التذكير، أو النصح، أو في فرض غير حقيقي، فلا تدخل في النهي، وهذا ما سيتم بيانه في المباحث الآتية.

**المبحث الثالث: استعمال النبي -ﷺ- لحرف "لو" في السنة النبوية.**

تمهيد:

على الرغم من ورود النهي عن قول "لو" في السنة، إلا أن هذه اللفظة وردت في أحاديث نبوية قال فيها النبي -ﷺ- "لو"، وهو ما يدل على أن هذا الحرف ليس منهيًا عنه مطلقًا، بل يتعلّق الأمر بالسياق والمقصد.

وفي هذا المبحث سأستعرض أبرز المواضع التي استعمل فيها النبي -ﷺ- "لو"، مع دراسة الغرض من ذلك، لفهم التوجيه النبوي في ضوء القواعد العقدية واللغوية.

أولًا: قول النبي -ﷺ-: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت..."

الحديث: قال النبي -ﷺ- يوم النحر بعد انتهاء مناسك الحج: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت، ما سقت الهدي، ولجعلتها عمرة[8]".

فالنبي -ﷺ- تمنى أن لو لم يسق الهدي ليتمكن من فسخ الحج إلى عمرة، وهذا ليس اعتراضًا على قضاء أو قدر، بل بيان لحكم فقهي وتعليم للأمة.

لذلك لا يدخل هذا الاستعمال في النهي، لأن غرضه:

- تعليم الأفضل.
- بيان الرخصة.
- إرشاد الأمة للفعل الأيسر والأكمل.

قال النووي: "الظاهر أن النهي إنما هو عن إطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه، فيكون نهي تنزيه لا تحريم، فأما من قاله تأسفا على ما فات من طاعة الله تعالى، أو ما هو متعذر عليه من ذلك، ونحو هذا، فلا بأس به، وعليه يحمل أكثر الاستعمال الموجود في الأحاديث والله أعلم[9].

ثانيًا: قول النبي -ﷺ-: "لو لا أن أشق على أمتي..."

الحديث: قال رسول الله -ﷺ-: "لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة[10]"

"لولا" هنا مركبة من "لو" و"لا"، وهي أداة امتناع لوجود، والمعنى: امتنع الأمر بالسواك عند كل صلاة بسبب المشقة.

فهذا الحديث يدل على عناية النبي -ﷺ- بأمته وتخفيفه عنها، واستعمال "لولا" هنا لغرض الرحمة والتشريع وليس للتحسر، ولا يدخل في باب "لو" المذمومة، بل يُعد من فقه التيسير ورفع الحرج.

ثالثاً: "لو كنتُ متخذًا من أمتي خليلًا لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام[11]".

غرضه: بيان مكانة أبي بكر لا تحسّر أو ندم، قال الإمام النووي -رحمه الله- في شرح الحديث:

فيه بيان فضل أبي بكر، وأن الخلّة مقام لا يُشارك فيه أحد، وإنما يُخص به الخليلان إبراهيم ومحمد عليهما الصلاة والسلام، وما ذكره من أخوة الإسلام دليل على عظم الرابطة الدينية[12].

رابعاً: "لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا.[13] "

غرضه: تحفيز الخشية والخوف من الله، قال الإمام النووي -رحمه الله-: "ومعنى الحديث: لم أر خيراً أكثر مما رأيته اليوم في الجنة، ولا شراً أكثر مما رأيته اليوم في النار، ولو رأيتم ما رأيت وعلمتم ما علمت مما رأيته اليوم وقبل اليوم، لأشفقتم إشفاقاً بليغاً، ولقل ضحككم، وكثر بكاؤكم، وفيه دليل على أنه لا كراهة في استعمال لفظة لو في مثل هذا، والله أعلم [14]".

خامساً: "لولا الهجرة لكنتُ من الأنصار".

الحديث: قال رسول الله -ﷺ-: "لو سلك الناس واديًا وسلكت الأنصار واديًا أو شعبًا، لسلكت وادي الأنصار، ولولا الهجرة لكنتُ امرءًا من الأنصار[15]"

"لو لا الهجرة" تعني: لولا أن الهجرة واجبة ومقدّمة، لاخترت أن أكون من الأنصار، وهذا تعبير عن حبٍ عظيمٍ لهم، وليس تمنيًا ترك أمر شرعي، يدل على علو قدر الأنصار، ولا يدخل في باب الاعتراض ولا التحسر.

سادساً: "لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد..."

الحديث: قال النبي -ﷺ-: "لو كنتُ آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد، لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها[16]".

استعمال "لو" هنا لأغراض عدة منها التأكيد على عظم حق الزوج، ولا يوجد فيه تحسر ولا اعتراض، بل تقرير حكم شرعي بتعبير مجازي.

قال الإمام الهروي: "أي: لكثرة حقوقه عليها، وعجزها عن القيام بشكرها، وفي هذا غاية المبالغة؛ لوجوب إطاعة المرأة في حق زوجها، فإن السجدة لا تحل لغير الله [17]".

سابعاً: "لو أن امرأةً من نساء أهل الجنة اطلعت إلى الأرض..."

الحديث: عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال النبي -ﷺ-: "وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الأَرْضِ لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَلَنَصِيفُهَا - يَعْنِي الخِمَارَ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» [18]".

"لو" هنا للتشويق وبيان جمال أهل الجنة، فالغرض تعليمي وترغيبي، لا يدخل في النهي؛ لأنه لا علاقة

له بالاعتراض أو الأسى.

تاسعاً: "أما إنك لو أخذتَ الخمرَ وغوت أمتُك"

عن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: "أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ، وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ، قَالَ جِبْرِيلُ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ[19]".

قال ابن حجر العسقلاني: "اللبن يدل على الفطرة[20]"، والخمر على الانحراف، فاختياره –ﷺ– للبن دليل على صفاء فطرته، وقوله (وغوت أمتك) أي: لضللتَ عن طريق الاستقامة، ولاقتدت بك أمتك في ذلك، لأنهم تابعون لك.

وجاءت "لو" هنا شرطية غير واقعية، لأنها تعلق الضلال والفساد على فعل ممتنع لم يقع، أي: "لو أخذت الخمر (وما أخذتها) لغوت أمتك".

هذا النوع من "لو" يُسمى في علم المعاني: "لو الامتناعية"، وتُفيد إظهار خطر ما لم يقع، فالحديث يبرز بلاغة نبوية دقيقة، وتعبيرًا عن خطر الانحراف في القيادة.

و"لو" هنا لا تدخل في النهي الوارد عن قول "لو" في أحاديث أخرى، لأنها لم تأتِ تحسرًا أو اعتراضًا على القدر، بل وردت في مقام بيان النعمة وتعليم الأمة.

عاشراً: " لو لم تغرف من الماء –لكانت زمزم عينًا معينًا".

فعن عبد الله بن عباس –رضي الله عنهما، عن النبي –ﷺ– قال: "يرحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم – أو قال: لو لم تغرف من الماء –لكانت زمزم عينًا معينًا[21]".

يقول ابن الملقن: وقوله: ("لو تركته لكان عينا معينا") أي: يجري على وجه الأرض، وفيه جواز قول المرء: لو لم يكن كذا كان كذا.

و"لو" هنا شرطية غير واقعية تعبر عن حالٍ محقق في الخيال: لو لم تُغرف المياه، لكانت تتدفق مثل العين، الهدف منها بيان خصيصة فريدة في زمزم، وللتعبير عن أثر عملية الحفر التي أجرتها هاجر بسعيها وبيئتها الصحراوية.

فالحديث صحيح ووصفه للنبي –ﷺ– مهم لإظهار عظيم بركة زمزم.

"لو" فيه جاءت في مقام بيان احتمالية حالة أخرى، ولم تأتِ كتحسر على فقد، وإنما استعراضية لتوضيح طبيعة العين لو لم يمسكها البشر، ويعدّ نموذجًا بليغًا من البلاغة النبوية التي توظّف أدوات اللغة لبيان المعاني بوضوح.

الحادي عشر: "لو كان لي مثل أُحدٍ ذهبًا"

عن أبي ذرٍّ –رضي الله عنه–، عن النبي –ﷺ– قال: "لو كان لي مثل أُحدٍ ذهبًا، لسرَّني أن لا تمرّ عليّ ثلاث ليالٍ وعندي منه شيءٌ، إلا شيء أرصده لدين[22]".

قال ابن حجر العسقلاني: "فيه استعمال (لو) في التمني لما فيه خير ديني، وهو جائز لا يدخل في النهي الوارد عن (لو) بعد المصيبة."وأشار إلى أن الحديث يدل على كراهة ادخار المال مع القدرة على إنفاقه، وعلى فضل التقلل من الدنيا[23].

الثاني عشر: "لو قال إن شاء الله..."

عن أبي هريرة –رضي الله عنه–، قال: قال النبي –ﷺ–: "قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على تسعين امرأة، كلّهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله. فقال له صاحبه: قل إن شاء الله، فلم يقل، فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة، جاءت بشقّ رجل. وأيم الله، لو قال إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرسانًا أجمعون.[24] "

يقول الهروي: "والحديث يدل على أن من أراد أن يعمل عملا يستحب أن يقول عقيب قوله إني أعمل كذا: إن شاء الله تبركا وتيمنا وتسهيلا لذلك العمل،

وقد قال تعالى؟ {ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا – إلا أن يشاء الله} [الكهف: 23 – 24][25] ".

ودلالة "لو" في الحديث: "لو قال إن شاء الله": استعمال شرطي امتناعي، وهو مشروع هنا لأنه بيان لأثر الترك.

ويدل على أن "لو" في هذا السياق جائز ومشروع؛ لأنه تعليم، لا اعتراض ولا تحسر.

الثالث عشر: "لو لبثت في السجن..."

عن أبي هريرة –رضي الله عنه– أن رسول الله –ﷺ– قال: "نحن أحق بالشك من إبراهيم، إذ قال: ﴿رب أرني كيف تحيي الموتى﴾ [البقرة: 260]، ويرحم الله لوطًا، لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثتُ في السجن ما لبث يوسف لأجبتُ الداعي[26]".

قال العيني: "(لَأَجَبْت الدَّاعِي) يَعْنِي: لَأَسْرَعت إِلَى الْإِجَابَة إِلَى الْخُرُوج من السجْن وَلما قدمت الْعذر، قَالَ الله تَعَالَى: {فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُول قَالَ إرجع إِلَى رَبك} (يُوسُف: 05) . الْآيَة ... وَصفه رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، بِالصبرِ حَيْثُ لم يُبَادر إِلَى الْخُرُوج، وَإِنَّمَا قَالَ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ذَلِك تواضعاً، لَا أَنه كَانَ فِي الْأَمر مِنْهُ مبادرة وعجلة لَو كَانَ مَكَان يُوسُف[27]".

الرابع عشر: "لو أن لي مالًا..."

عن أبي كبشة الأنماري –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –ﷺ–: "إنما الدنيا لأربعة نفر... ورجل قال: لو أن لي مالًا لعملت بعمل فلان، فهو بنيته، فأجرهما سواء.[28] "

وفيه أنه يؤجر من يتمنى ذلك إذا كان صادق النية، ويحتمل أن ضمير يتمنى عائد إلى الآخر فقط وهو ذو المال إلا أنه لا يناسب صدر الحديث[29].

فالأحاديث المذكورة كلها تدور بين: التعليم والترغيب والتشريع والبلاغة والتقدير.

ولا يوجد فيها أي ندم على قضاء أو قدر، أو تحسر على أمر فات، أو اعتراض على مشيئة الله، وهذا يؤكد أن النهي عن "لو" خاصّ بالسياق الذي يُعبّر فيه الإنسان عن جزعه أو اعتراضه بعد حصول المصيبة.

قال ابن الملقن تعليقاً على النهي والاستعمال: " لا تعارض فالنهي عن (لو) معناه: لا تقل: إني لو فعلت كذا لكان [كذا] علي القضاء والحتم، فإنه كائن لا محالة فأنت غير مضمر في نفسك شرط مشيئة الله، هذا الذي نهى عنه؛ لأنه سبق في علم الله كل ما يناله المرء، قال تعالى: {ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها} [الحديد: 57].

فأما إذا كان قائله ممن (يوثق) بأن الشرط إذا وجد لم يكن المشروط إلا بمشيئة الله، وإرادته فذلك هو الصحيح من القول[30]".

نستنتج من هذا كله أن استعمال النبي –ﷺ– لحرف "لو" لم يكن في سياق واحد؛ بل جاء في سياقات مختلفة، هي:

- تعليم الأحكام.
- بيان الأفضلية.
- التشريع والتخفيف.
- الرحمة والتوجيه.

ولا يدخل شيء من هذه الاستعمالات تحت النهي، لأنها لا تتضمن:

- اعتراضًا على القدر.
- تحسرًا على الماضي.
- شكًا في حكمة الله.

**المبحث الرابع: الجمع بين النهي عن قول "لو" واستعمالها في السنة النبوية.**

قد يظهر للدارس تعارضٌ بين نهي النبي –ﷺ– عن قول "لو" كما في الحديث الصحيح: "فإن لو تفتح عمل الشيطان"، وبين استعماله –ﷺ– حرف "لو" في عدد من الأحاديث الأخرى.

وهذا يدعو إلى التمييز بين الاستعمالات المحمودة والمذمومة، وبيان ضوابط الفهم الصحيح لهذه الأحاديث جمعًا واستنباطًا.

مما سبق تبين أن ضوابط فهم هذه الاستعمالات، هي:

أولًا: قاعدة الجمع بين النصوص.

أصل من أصول فهم الشريعة أن: "الجمع بين النصوص أولى من الترجيح أو النسخ، ما دام الجمع ممكنًا"

وهو ما يسير عليه جمهور أهل العلم، ومنهم: الشافعي، وابن تيمية، وابن القيم، وبناءً على ذلك، فإن فهم النهي عن "لو" لا بد أن يُنظر إليه في ضوء سياق الاستعمال، وليس على إطلاقه.

ثانيًا: متى تكون "لو" مذمومة؟

استعمال حرف "لو" له حالات مذمومة، وأخرى ليست مذمومة كما سبق بيانه في هذا البحث، وقد اتفق العلماء أنها تكون مذمومة إذا جاءت في السياقات الآتية:

1- أن تكون بعد وقوع المصيبة: كقول أحدهم "لو أني لم أخرج من البيت لما حصلت المصيبة".

2- أن تدل على الاعتراض أو عدم الرضا بالقضاء.

3- أن تفتح باب الحسرة أو الندم السلبي الذي لا يغير شيئًا.

4- أن تكون في سياق تمني قلب القدر أو الوقوف على خلاف ما أراده الله.

فالنهي عن قول (لو) بعد المصيبة يفتح باب الشيطان ويُضعف اليقين ويُورث الحزن.

وقد بين ابن القيم أن"قول (لو) نوعان: أحدهما اعتراض على القدر، فهذا من عمل الشيطان، والثاني تفكر في الأسباب والمصالح، وهذا لا بأس به[31]".

ثالثًا: متى تكون "لو" جائزة بل محمودة؟

استعمال "لو" جائز، بل مطلوب في بعض المواضع كما مر معنا، إذا جاءت في السياقات الآتية:

- للتعليم والبيان: مثل حديث "لو استقبلت من أمري ما استدبرت".
- للتشويق والترغيب: مثل "لو أن امرأة من نساء الجنة اطلعت...".
- للتعبير البلاغي والتأكيد: مثل "لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد...".
- في مقام الرحمة أو التخفيف: مثل "لولا أن أشق على أمتي...".
- لا يُفهم منه تحسر أو اعتراض أو شك في مشيئة الله.

رابعًا: ضوابط في فهم استعمال "لو".

يمكن تلخيص الضوابط التي تفرق بين "لو" المذمومة و"لو" الجائزة فيما يأتي:

| السياق | الحكم |
|---|---|
| بعد وقوع مصيبة مع ندم واعتراض | مذموم (منهي عنه) |
| لغرض تعليمي أو فقهي | جائز |
| لتقدير أمر شرعي أو بيان حكم | جائز |
| لتحفيز الخشية أو الترغيب | جائز |
| بلاغة لغوية لا تؤثر في العقيدة | جائز |
| في مقام التمني لما لا يمكن شرعًا | مكروه إن دل على تحسر |

خامسًا: الجمع بين الحديثين.

أختم هذا المبحث ببيان أن الحديث الناهي عن "لو" والأحاديث التي استعمل فيها النبي –ﷺ– "لو" لا تعارض بينها؛ لأن:

النهي متعلق بالمعنى والنية والمقام، أما الاستعمال النبوي فكان في سياقات تربوية وشرعية ولغوية لا يدخل فيها الاعتراض ولا الشك، وهذا من بلاغة النبي –ﷺ–، حيث يُحسن استعمال الألفاظ بما يناسب المقام دون أن يُفهم منه مخالفة لما ينهى عنه.

*الخاتمة:*

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من تكلّم فأفصح، وبيّن فأوضح، وبعد:

فبعد هذا العرض لموضوع "استعمالات النبي –ﷺ– لحرف (لو) في السنة النبوية والجمع بين النهي والاستعمال"، يتبين أن حرف "لو" من الحروف ذات الدلالات الدقيقة في اللغة العربية، والتي يتفاوت حكمها الشرعي باختلاف سياقها ومقصد قائلها.

وقد توصّل البحث إلى أن النهي الوارد في السنة عن قول "لو" لا يتناول كل استعمال للحرف، وإنما يختص بالقول الذي يتضمن اعتراضًا على القضاء، أو تحسرًا على ما فات، أو افتقادًا للتسليم بقدر الله تعالى، كما في حديث: "فإن لو تفتح عمل الشيطان."

أما ما ثبت في السنة من استعمال النبي –ﷺ– "لو" فقد جاء في سياقات تعليمية وتشريعية وبلاغية، لا يدخل فيها النهي، كما أن كثيرًا منها جاء للتعبير عن الشفقة، أو لتأكيد الأحكام، أو لتقريب المعاني للأذهان.

وبذلك يرتفع التعارض الظاهري بين النهي والاستعمال، ويتحقق الجمع بين النصوص بفهم دقيق لمقاصد الشريعة وسياقات الكلام النبوي.

أهم النتائج:

– "لو" في اللغة العربية تفيد الامتناع لامتناع، وهي من أدوات الشرط غير الجازمة.

– النهي عن "لو" في السنة النبوية يتعلق بالسياق العقدي حينما تعكس اعتراضًا على القدر.

– ورد عن النبي –ﷺ– أكثر من عشرة أحاديث استعمل فيها "لو"، وكلها جائزة لخلوها من المعنى المذموم.

– العلماء فرّقوا بين "لو" التحسرية و"لو" التعليمية أو البلاغية، واعتبروا الأولى مذمومة، والثانية جائزة.

– الجمع بين النصوص النبوية يؤكد أنه لا بد من فهم الألفاظ والمصطلحات التي قيلت فيها عند دراسة السنة النبوية.

**التوصيات:**

- الحذر من استعمال "لو" بعد المصائب أو الفتن بطريقة تعكس الاعتراض أو الحزن المفرط.
- نشر الوعي بين المسلمين بأن بعض العبارات المتداولة –كـ"لو ما رحت"، "لو ما قلت" –قد تحمل معاني لا تليق بالمؤمن الراضي بقضاء الله.
- الدعوة إلى تدبّر الألفاظ النبوية وفهم مقاصدها، وعدم الحكم على الكلمات خارج سياقها.
- تشجيع طلبة العلم والباحثين على دراسة الحروف ودلالاتها في السنة، لفهم الخطاب النبوي فهمًا شاملًا.

**الهوامش:**

(1) سيأتي تخريجه في المبحث الثاني.

(2) انظر: ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، ط2، 1996م، ج1، ص302.

(3) ابن منظور، لسان العرب، مادة (لو)، دار صادر، بيروت، ج15، ص403.

(4) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز، حديث رقم: 2664. (2052/4).

(5) النووي، "شرح صحيح مسلم"، دار إحياء التراث العربي، ج16، ص216.

(6) مجموع الفتاوى (8/ 77).

(7) مجموع الفتاوى (8/ 320).

(8) أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب الفضل في التمتع بالحج والعمرة، حديث رقم: 1651، (2،692)، ومسلم، كتاب الحج، باب وجوب العمرة وفضلها، حديث رقم: 1211، (2، 886).

(9) شرح النووي على مسلم (16/ 216).

(10) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، حديث رقم: 887، (588/1)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب السواك، حديث رقم: 252. (220/1).

(11) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذًا خليلًا"، حديث رقم 3656، ج6، ص19، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق –رضي الله عنه–، حديث رقم 2383، ج4، ص1856.

(12) انظر: النووي، شرح صحيح مسلم، ج16، ص14.

(13) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب من أين تؤخذ خطبة الجمعة، حديث رقم 893، ج2، ص8، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين، حديث رقم 2359، ج4، ص1805.

(14) النووي، شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، (15/ 112).

(15) أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، حديث رقم: 3779، (207/4) وأخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث رقم: 1752. (1948/4).

(16) أخرجه الترمذي في "سننه" (كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، حديث رقم 1159، (465/3) وقال: حسن صحيح، ورواه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في حق الزوج على المرأة، حديث رقم 2140 (259/2)، وابن ماجه في "سننه" (كتاب النكاح، باب حق الزوج، حديث رقم 1852)، (465/3)، وأحمد في "مسنده" (حديث رقم 23438، (97،38)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن).

(17) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (5/ 2125).

(18) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث رقم: 3247. (8/ 117).

(19) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التعبير، باب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي، حديث رقم 5576، (6/ 83).

(20) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، ج12، ص379.

(21) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساقاة ومن كتاب أحاديث الأنبياء، حديث رقم 2231. (127/3).

(22) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: قول الله تعالى ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم﴾، حديث رقم 2389، (3/ 116)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة والإنفاق، وكراهة الادخار، حديث رقم 991. (687/2).

(23) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، ج3، ص296، شرح حديث رقم 1405.

(24) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب: من أحب البسط في الرزق فليصل رحمه، حديث رقم 5242، (143/4)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، حديث رقم 1654. (1272/3).

(25) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (9/ 3656).

(26) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب: (رب أرني كيف تحيي الموتى)، حديث رقم 3372، (4/ 147)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، حديث رقم 151. (4/ 1839).

(27) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (15/ 267).

(28) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء أن الدنيا لأربعة نفر، حديث رقم 2325 (559/4) وقال: حديث حسن صحيح.

(29) انظر: التنوير شرح الجامع الصغير (5/ 423).

(30) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (32/ 639).

(31) انظر: ابن القيم، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، ج1، ص122، دار ابن الجوزي.

**المراجع:**


1- ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (1423هـ) .إعلام الموقعين عن رب العالمين (ط1، ج2، ص76). دار ابن الجوزي.

2- ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (1429هـ) .إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، ط2). دار ابن الجوزي.

3- ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (د.ت) .مدارج السالكين (ج2، ص174). دار الكتاب العربي.

4- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (1426هـ) .مجموع الفتاوى (جمع: عبد الرحمن بن قاسم، ط3، ج8، ص208). مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

5- ابن حجر العسقلاني. (د.ت) .فتح الباري شرح صحيح البخاري . دار المعرفة.

6- ابن ماجه، محمد بن يزيد. (د.ت) .سنن ابن ماجه (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي). دار إحياء الكتب العربية.

7- ابن منظور، محمد بن مكرم. (د.ت) .لسان العرب .دار صادر.

8- ابن هشام الأنصاري، جمال الدين. (1996م) .مغني اللبيب عن كتب الأعاريب (تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط2). دار الفكر.
9- أبو داود، سليمان بن الأشعث. (د.ت) .سنن أبي داود (تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد). دار الفكر.
10- البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422هـ) . صحيح البخاري (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1). دار طوق النجاة.
11- الترمذي، محمد بن عيسى. (1998م) .سنن الترمذي (الجامع) (تحقيق: بشار عواد معروف، ط1). دار الغرب الإسلامي.
12- الخطابي، حمد بن محمد. (د.ت) .معالم السنن (تحقيق: الطاهر الزاوي ومحمد حمدي الفقي، ج4، ص139). المطبعة السلفية.
13- الرازي، فخر الدين. (د.ت) .مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) . دار إحياء التراث العربي.
14- الزمخشري، محمود بن عمر. (1407هـ) .الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ط3). دار الكتاب العربي.
15- القرطبي، محمد بن أحمد. (1423هـ) .الجامع لأحكام القرآن (ط3). دار عالم الكتب.
16- المباركفوري، محمد عبد الرحمن. (د.ت) .تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (ج4، ص323). دار الفكر.
17- مسلم بن الحجاج. (1375هـ) .صحيح مسلم (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي). دار إحياء الكتب العربية.
18- النسائي، أحمد بن شعيب. (1411هـ) .السنن الكبرى (تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، محمد زهير الناصر، ط1). دار الكتب العلمية.
19- النووي، يحيى بن شرف. (د.ت) .المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج .دار إحياء التراث العربي.

# The Use of Conditional Article "lau" in the Prophetic Sunnah Speeches: A Study of Contexts and Legal Meanings

**Belal Hamid Yahya Al-Rawhani**

## Abstract

This research addresses an important linguistic and doctrinal phenomenon represented in the Prophet's use of the particle "lau (لو) ""in the Prophetic Sunnah, in light of the explicit prohibition against uttering "law" in certain contexts due to its psychological and faith-related impact in opening a door for Satan and weakening contentment with divine decree. This is contrasted with other authentic Hadiths in which the Prophet used "lau" in legitimate contexts. The researcher sought to collect the Prophetic Hadiths that included either the prohibition or the usage of the particle "lau". The researcher, then analyzed them in terms of context, meaning, and purpose. After that he inductively examined their linguistic and legal implications, clarifying the distinguishing criteria between permissible and prohibited usage, relying on the books of Hadith, their commentaries, linguistic references, and works on the objectives of Islamic law. The study concluded that "lau" is not absolutely prohibited, but rather it is forbidden when it indicates discontent or objection to divine decree, and it is permissible when used for explanation, instruction, or legitimate regret. This highlights the eloquence and wisdom of the Prophet in employing linguistic tools to serve the higher objectives of the Sharia.

**Keywords**: Law (لو), prohibition, Prophetic Sunnah, divine decree, opens the work of Satan.